

ما حكم امرأة حاضت بعد أن تحللت من العمرة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يقول احرمت من الميقات وفي الطريق نزلت نزلت هذي امرأة تقول احرمت من الميقات وفي الطريق نزلت علي الدورة وقبل الطواف طهرت فاكملت او فاكملت عمرتها وتحللت وبعد ذلك - [00:00:00](#)

رأت الدورة ان كان انه انقطع عنه الدم انقطاعا كاملا ولم ترى شيئا واغتسلت اغتسلت وتوضأت وطافت ولم ينزل عليها دم طوافها صحيح هذا طهر متخلل متخلل في وسط الدورة ما يخالف - [00:00:26](#)

المهم انها تؤدي الطواف كله وهي نقية وقد اغتسلت وتوضأت الطواف صحيح. اما اذا كان الدمان قطع وانما خف فقط خف نزوله ولم يبقى الا يسير ظنت انها طهرت والدم لم ينقطع نهائيا - [00:00:50](#)

عمرتها غير صحيحة عليها انه اذا انقطع الدم نهائيا هي لا تزال محرمة فاذا انقطع الدم نهائيا تؤدي العمرة من جديد والتي مضت غير صحيحة لانها ادتها وهي في الحيض. نعم - [00:01:13](#)